الخميس 29-11-2012 العدد 13630

مناظرة في «اليسوعية» حول «حرّية الرأي والتعبير» بمشاركة وزيرين المنتدون يحذرون من تحوّلها من نعمة إلى نقمة إذا سُخرت للخلافات

كتبت رحاب أبو الحسن:

«حرية الرأي والتعبير بين المحرّم والمباح» عنوان وصفه أحد المتحدثين» بالعنوان الأنيق والدقيق كونه يعبّر عن سلوكيات أفراد المجتمع، هذا المجتمع الذي بات يعيش اليوم في جو مفتوح مع تطور وسائل الإتصال التي باتت تبيح المحظورات من دون أي رادع.

وهذا العنوان كان محور المناظرة بين طلاب كلية الحقوق والعلوم السياسية في الجامعة اليسوعية والوزيران وليد الداعوق وناظم الخوري والبروفسور حسان رفعت، وقد عبّر الطلاب عن آرائهم بحرية وطالبوا «بحرية رأي مسؤولة وبإعلام بعيد عن الرقابة ولكن منضبط، وبإعلام خارج إطار الإصطفاف السياسي والطائفي، إلى حدّ المطالبة بتقوية تلفزيون لبنان في مواجهة التلفزيونات السياسية المتناحرة بإستمرار.

وكان رد الوزير «ما تريدون منه شبر أريد منه متراً»، واضعاً الملامة في تردي وضع التلفزيون على الطائفية السياسية التي تؤخر تطوير التلفزيون نتيجة عدم الإتفاق على تعيين مجلس إدارة جديد للتلفزيون، واعداً أنه بمجرّد تشكيل هذا المجلس سيشهد التلفزيون نقلة نوعية».

غير أن اللافت كان رفض الطلاب المطلق لما أسموه «التلطي بحرية الرأي والتعبير» للإعلان عن مواقف طائفية ومذهبية مشوّهة لصورة المجتمع اللبناني، داعين رجال الدين إلى الكف عن التعاطي في السياسة والتوجه فعلاً نحو الدين، لا تلطّي بزي الدين للقيام بأعمال مسيئة للعيش المشترك اللبناني.

وقد حضر المناظرة التي نظمها مركز الدراسات الحقوقية للعالم العربي، برعاية رئيس جامعة القديس يوسف الاب سليم دكاش، الوزير السابق بهيج طبارة، والرئيس الاول لمحكمة التمييز القاضي انطوان خير، وحشد من العمداء والمديرين واساتذة الجامعة وطلاب.

دكاش

استهلت الندوة بكلمة ترحيبية للاب دكاش الذي اعتبر «أن الحرية مرتبطة بالتربية على ممارسة الحرية الفردية والجماعية وتطبيق القوانين المرعية، ومرتبطة أيضا بالمكتسب الأخلاقي الفردي والجماعي»، معتبراً أن هذه الحرية في لبنان هي في بعض الأحيان ضحية، «إذ أنه بإسم العفوية وضرورة عدم قهر العفوية نقول ما لا يقال، وبإسم الحرية الفلسفية المطلقة التي لا حد لها، يصرح البعض بأمور على الشاشات وعلى غيرها تهدد المنظومة العائلية والدينية والقواعد الاجتماعية التي تخدم انتظام المجتمع».

وقال: ولأنه من الضروري في السياسة تقزيم الآخر وتحجيم دوره، ومن الضروري أن يصبح السياسي زعيما مطلقا، فيصبح من الضروري أيضا اطلاق العنان لمختلف الأراء والتحديات والأقوال التي لا تبني وطنا ولا تقيت مواطنا، وبإسم المحافظة على التقاليد وعلى الإنتظام العام خوفا من الضياع والفلتان، يقوم البعض بقهر حرية التعبير والرأي، وبالتالي يقضي على كل محاولة إبتكار وخلق وإبداع».

□ أما مدير الجلسة البروفسور خديج، فأوضح أن أحد أسباب هذه الندوة هو «الاساءات المخجلة التي يصعب وصفها من تعرض للأديان، والتي طالت الدين الاسلامي والمسيحي».

الداعوق

ثم كانت مداخلة لوزير الإعلام وليد الداعوق إعتبر فيها أن ما كان مباحا أو محرّما بالأمس قد يتغيّر مع الزمن، ويصبح المباح محرّما والمحرّم مباحا، مشيرا الى ان مساحة المباح في السلوك العام اكبر مما يسمى محرما، متسائلاً» المباح ممن، والمحرّم ممن؟».

وأوضح أن لبنان يمارس الحريات العامة وخصوصا الحرية الاعلامية التي هي قيمة مطلقة لا تقبل الجدل أو المساومة أو التفسير الخاطئ للقوانين، مؤكدا أن وزارة الاعلام معنية مباشرة بصون الحرية الاعلامية، وضمان حقوق العاملين في الإعلام وحريصة على أن يكون الإعلام حراً إلى أقصى درجات الحرية «ولن أقبل بأن يحمل هذا الإعلام تبعات أخطاء السياسيين الذين يريدون أن يكون الإعلام في خدمة مصالحهم الخاصة ومشاريعهم السياسية، علما أن بعض الإعلاميين يتصرفون إنطلاقا من إصطفافاتهم السياسية التي تناقض الموضوعية والشفافية.

ولفت الى أن المباح في الإعلام هو كل ما من شأنه خدمة الحقيقة المجردة من الغايات وكل ما يتعارض مع حرية الآخر أو مخالف للقانون أو محرّض للفتن، مشددا على أن حرية التعبير هي تلك الحرية المسؤولة والواعية والمجرّدة من كل القيود والإضافات معتبراً أنه متى كانت حرية التعبير متحررة من كل ما من شأنه إعاقة حركتها، فلا يعود ما يسمى مباحاً أو محرّماً مكاناً في قاموس مهنة الإعلام.

ونوّه الداعوق بالدور الذي لعبته وسائل التواصل الاجتماعي على صعيد الثورات العربية، إلاّ أنه حذّر من بعض الإنجرافات التي طاولتها لاسيما إزاء الإساءة للأديان، مؤكداً أن ما هو مباح في الغرب، محرّم في دول المشرق، متحدثاً ضمن هذا الاطار عن التحرك اللبناني تجاه الأمم المتحدة لإصدار قرار يمنع بموجبه الإساءة للأديان.

ولفت إلى أن لبنان الذي له خصوصية يقف في الوسط من المباح والمحرّم مشدداً على أن لاشيء أسمه مباح بالمطلق وليس هناك محرّم بالمطلق لافتاً إلى أن القانون وحده هو الحكم.

وفي معرض ردّه على اسئلة الطلاب أكد الوزير الداعوق فيما خص تلفزيون لبنان أنه عند تشكيل مجلس إدارة جديدة سيشهد التلفزيون قفزة نوعية.

الخوري

اما وزير البيئة ناظم الخوري فحمّل القيادات السياسية مسؤولية ممارسة الكلمة وإيصال المعلومة والحقيقة وعدم البوح بكل ما يمكن أن يتسبب بإثارة نعرات، معتبراً أن المعيار هنا هي المصلحة العامة وليست المصلحة الشخصية الضيقة للمسؤول».

وأكد «ان حرية الرأي والتعبير هي سمة خاصة تميز بها لبنان بالمقارنة مع الدول المجاورة وهذه النعمة تؤمن استقرار وازدهار وأمن المجتمع والوطن إذا أحسن استعمالها كما أنها قد تتحول نقمة إذا بالغنا في إساءة استعمالها وسخّرناها لتسعير الخلافات بين أهل البيت الواحد لخدمة المصالح الأنانية الضيقة، آملين إعلاء المصلحة العامة على ما عداها من مصالح».

وأكد أن ممارسة حرية الرأي والتعبير لا ينبغي ان تعرّض المصلحة العامة للخطر، كما لا يجوز ان تعرّض الأمن القومي والإجتماعي لأية مخاطر نتيجة هذه الممارسة، لافتا الى ان لبنان يجتاز ظروفا دقيقة تفترض مراعاة هذا الامر تحاشيا لفتنة نائمة نوقظها دون ان ندري.

ورأى ان القانون ليس المصدر الوحيد لتحديد المباح والمحرّم، بل هناك خطوطاً غير مرئية ترسم هذه الحدود، مؤكّداً أن ما هو مباح ومحرّم في الغرب مختلف تماما عن ما هو مباح في الشرق. وشدد على ان الكثير من الحريات تقرينا من الفوضى وان الحرية الحقيقية يجب ان تتسم بالاخلاق والنظام وادبيات العيش.

رفعت

أما أستاذ الحريات العامة في كلية الحقوق والعلوم السياسية في الجامعة البروفسور حسان رفعت، فسأل «أين هو في النصوص مكان حرية الرأي والتعبير في مجالات حقوق الانسان؟ وما هو مضمون حرية الرأي والتعبير؟ وأين هي الحرية مما هو محظر وما هو مباح؟».

ورأى أنه «يقتضي التمييز بين إطار حقوق الانسان الذي هو الإطار الاوسع لأن فيه حقوقا أعلنتها مواثيق و إطار الحقوق الاساسية، الذي هو إطاراً أضيق، ووجد منذ انتشار المحاكم الدستورية».

وأشار الى «أن حرية الرأي والتعبير هي في الوقت عينه من الحريات العامة، بما يعني أن أي إدارة تتخذ قرارات تتنافى والحرية هي تحت رقابة القاضي الاداري الذي يبطل قرارها».

واعتبر «أن حرية الرأي والتعبير في لبنان هي في قمة الحقوق وطليعة الحريات كما نص عليها الدستور، وفي الحرية كل شيء مباح، أما المحظر فمنصوص عليه في القانون المراقب من المجلس الدستوري».

مؤكدا أنه «لا يمكن تقييد الحرية إلا من خلال نصوص تكون حسب النصوص الضرورية المدمجة في الدستور للاخلاق وحقوق الغير، وكل قانون ينتقص من الحرية خارج الاطار الضروري يكون معرضا للابطال في المجلس الدستوري».

الوزيران الداعوق والخوري خلال المناظرة اليسوعية (تصوير: دالاتي ونهرا)

Select info S.A.L.
"Only Your Selected Information"